المملكة المغربية

الغرفة الدستورية

اللجنة المؤقتة

رقم الملف : 13632/22

رقم المقرر : 113

دائرة بومالن دادس

اقليم ورزازات

الحمد لله وحده

بسم جلالة الملك

مقرر

ان اللجنة الدستورية المؤقتة

بناء على الفصل 103 من الدستور

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 موافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382 موافق 17 ابريل 1963، ونظرا للعريضة التي قدمها السيد الهاشمي محمد بن اليزيد الساكن بدوار اقيدار ملحقة تنغير تلك العريضة المسجلة في 31 مايو 1963 بكتابة الغرفة الدستورية والتي تلتمس من الغرفة المذكورة ان تبت في سير العمليات الانتخابية التي جرت يوم 17 مايو 1963 بدائرة بومالن دادس لتعيين نائب

وبعد الاطلاع على جواب السيد المهجوى حمو بن لحسن النائب ذلك الجواب المسجل في 13 يونيو 1963 بكتابة الغرفة الدستورية

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 ـ الفقرة الثانية ـ و 24 ـ الفقرة الثالثة ـ من الظهير التنظيمي للغرفة الدستورية المشار اليه اعلاه يجب ان يضيف الطالب الى عريضته المستندات التي يراها كفيلة بتدعيم اسباب البطلان المستند اليها ، وان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض غير المقبولة او التي لا تحتوى الا على اعتراضات يظهر جليا انه ليس من شانها ان يكون لها اى تاثير على نتائج الانتخاب

وحيث ان العريضة المقدمة لم تعزز بمستندات ، وان الاعتراضات التي تضمنتها انما هي مجرد ادعاءات لم يثبت الطالب لا صحتها ولا انه كان من شانها ان تؤثر على نتائج الانتخاب

من اجله

قررت مايلي :

اولا ـ رفض عريضة السيد الهاشمي محمد بن اليزيد المشار اليه اعلاه

ثانيا ـ تبليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 10 صفر 1383 موافق 3 يوليوز 1963 عن اللجنة الدستورية المؤقتة المتركبة من السيد عبد الرحمن الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكتاني ، احمد الزغارى ، حماد العراقي ، بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد الحسن الكتاني

الكاتب
محمد المريني

المقرر
الحسن الكتاني

الرئيس
عبد الرحمن الشفشاوني
رئيس الغرفة الاولى
عبد الرحمان الشفشاوني